

أكد أن الإرهاب «آفة العصر، يجب التصدي لها ولجذورها الفكرية.. مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين:

## تعديل مادتين لـ «تبادل المنافع» بين نظامي التقاعد والتأمينات.. وإقرار استراتيجية للصحة والبيئة



خادم الحرمين الشريفين في حديث مع ولي العهد خلال ترويضه جلسة مجلس الوزراء.

واس

خادم الحرمين يشدد على أن الاحتفاء باليوم الوطني يعني الحفاظ على منجزات الوطن والعمل بكل جد وإخلاص وتفان نحو نمائه وازدهاره

المجلس يعرب عن استنكاره وشجبه الأعمال الإرهابية التي شهدتها صنعااء الأربعاء الماضي ويؤكد دعم المملكة باكستان في مواجهة الإرهاب

مكة المكرمة - واس: وافق مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين على تعديل المادتين (الرابعة) و(السادسة) من نظام تبادل المنافع بين نظامي التقاعد المدني والعسكري من جهة ونظام التأمينات الاجتماعية من جهة أخرى، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 53) وتاريخ 1424/7/23هـ، وذلك على النحو التالي:

1- تعديل عبارة (عن المدتين) الواردة في الفقرة (2) من البند (ثانياً) من المادة الرابعة من النظام (عن المدتين)، ليكون آخر الفقرة بالنص الآتي: " فإنه يحسب المعاش المستحق عن المدتين ... " .

2- تعديل الفقرة (4) من المادة السادسة من النظام لتصبح بالنص الآتي: " 4- يراجع هذا النظام والدراسات الإكتوارية عن التكاليف المالية التي قد يتحملها أي من النظامين كلما اقتضى الأمر، عن طريق لجنة يرأسها وكيل من وزارة العمل ويشارك فيها ممثلون من وزارة المالية، ووزارة الخدمة المدنية، والمؤسسة العامة للتقاعد والاجتماعية، وذلك للتحقق من مدى ملائمة هذا النظام والالتزامات المترتبة عليه واقتراح تعديلاتها وما قد يحتاج إليه من تعديلات، وتعرض نتائج المراجعة على وزير العمل ليرفعها إلى مجلس

الوزراء مشفوعة بتوصياته " .

3- تعديل الفقرة (6) من المادة السادسة من النظام وذلك بحذف عبارة " ... والشؤون الاجتماعية"، لتكون بالنص الآتي: " 6- يصدر وزير المالية بالاتفاق مع وزير العمل اللائحة التنفيذية " . وقد أعد مرسوم ملكي بذلك، وذلك بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (7 / 7) وتاريخ 1429/3/29هـ.

كما أقر المجلس الاستراتيجي الوطنية للصحة والبيئة بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (22 / 34) وتاريخ 1427/5/16هـ، ورقم (89/102) وتاريخ 1429/1/26هـ، ومن أبرز ملامح الاستراتيجية: 1- تهدف الاستراتيجية الوطنية للصحة والبيئة إلى المشاركة على سلامة البيئة وحمايتها من التلوث والتدهور، وتوفير بيئة صحية نظيفة، كما تهدف إلى تنمية القدرات الوطنية الفاعلة

القادرة على العمل في هذا المجال. 2- إعداد وتنفيذ برامج التثقيف الصحي للمواطنين في شأن المخاطر التي تهدد سلامة الغذاء وطرق الوقاية منها.

وشوه خادم الحرمين الشريفين في مستهل الجلسة باليوم الوطني الـ 78 الذي يصادف الثلاثاء 23 من شهر رمضان المبارك، وتوجه الملك إلى الموالي التقدير بال شكر والثناء والحمد على ما من به على هذه البلاد من نعم، وفي مقدمتها ما قامت عليه هذه الدولة منذ توحيدها على يدي مؤسسها الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل، رحمه الله تعالى، من تمسك بكتاب الله جل وعلا، وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام، وشدد خادم الحرمين الشريفين على أن الاحتراف بهذه المناسبة يعني الحفاظ على منجزات الوطن والعمل بكل جد وخلاص وتفان نحو نمائه وإزدهاره، ويعني تكريس إسهامات

المملكة في وحدة الأمة وتماسكها واستقرارها، ويعني تأصيل دورها في سلام العالم واستقراره، وسعيها نحو حسن التعايش والتعاون بين أمت العالم وشعبه عبر ما تتطوي عليه حضاراته من مشترك إنساني.

وبين إيد بأن أمين مدني وزير الشفافة والإعلام أن المجلس أعب في هذا الصدد عن استنكاره وشجيه الأعمال الإرهابية التي شهدتها صنعا الأربعاء الماضي وعن عزائه للشعب اليمني الشقيق وأسر الضحايا الأبرياء، كما أكد المجلس على أن الإرهاب هو أفة العصر التي يجب على الجميع مكافحتها والتصدي لتجنيد الفكرية التي تنطلق منها. كما أكد المجلس أيضاً على عدم المملكة باكتساب أرباح ما تواجهه من مد إرهابي يستهدف وحدتها الوطنية ويحصد أرواح الأبرياء دون وأزع ديني أو أخلاقي أو سياسي.

وأضاف وزير الشفافة

والإعلام أن المجلس استعرض بعد ذلك جملة من القضايا الاقتصادية، بما في ذلك تقرير مصلحة الإحصاءات العامة حول انخفاض معدل البطالة بين المواطنين ممن هم في الـ 15 من العمر فأكثر بنسبة 1.4 في المائة إلى معدل 9,8 في المائة من مستواه السابق البالغ 11,2 في المائة وما يمثله ذلك من تطور ملموس في سائر استيعاب العمالة الوطنية في سوق العمل، ونمو إيجابي لتلاقتصاد الوطني، وزيادة كفاءة مؤسسات التدريب والتعليم.

وشمن المجلس الأوامر الملكية التي صدرت خلال الأسبوعين الماضيين وخصت أشد الفئات حاجة في المجتمع، حيث تم تخصيص مليار 150 مليون ريال للأسر التي يرعاها الضمان الاجتماعي، كما تمت زيادة الإعانة السنوية المخصصة للمعوقين بنسبة 100 في المائة وإلى جميع الفئات المسجلة في وزارة

الشؤون الاجتماعية. وأفاد وزير الثقافة والإعلام أن المجلس قرر إدخال تعديلات على نظام نقل الحجج إلى المملكة وعادتهم إلى بلادهم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 58) وتاريخ 28 / 12 / 1425هـ ومن أبرز هذه التعديلات ما يلي:

أولاً - تعديل الفقرة (3) من المادة (الثانية) من النظام المشار إليه لتكون بالنص الآتي:

يلتزم الوكيل مهما تعددت ولاياته أو انتقل السعودي بأن يقدم ضماناً بنكياً غير مشروط وغير قابل للإلغاء بمبلغ لا يقل عن 100 ألف ريال ولا يزيد على 200 ألف ريال للهيئة العامة للطيران المدني أو المؤسسة العامة للموانئ باسم وزارة الحج . لتغطية جميع المبالغ التي تستحق في ذمته عن إعانة الحاج وسكنهم وعليه تكملة قيمة الضمان إلى نصابه في حالة استخدامه أو جزء منه.